



مكتب
رئيس الجمارك المصرية
الاسكندرية
وارة / ١٤١٨
التاريخ ١٢/١٨/٢٠١٨



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

عدد المرفقات:

قطاع التجارة الخارجية
مدير جمارك
مرفقات
٢٠١٨/١٢/٢٠

السيد الاستاذ / السيد كمال نجم
وكيل اول وزارة الماتية
رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

الحاقا بكتابنا رقم ٣٤٩٥ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤ بشأن التأكيد على أن القواعد التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية لم تتضمن أية قيود على تصدير منتجات المواد العازلة ولقناتف المواد العازلة والمنتهي الى طلب التنبيه بالالتزام بتلك القواعد ، مع التأكيد ايضا على ضرورة الرجوع الى القطاع قبل اصدار اية منشورات تنظم العمليات التصديرية ، فضلا عن طلب الغاء منشور الجمارك رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ والصادر بناء على ما تضمنه كتاب الهيئة المصرية العامة للبترول للجمارك بتاريخ ٢٠١٨/٨/٩ من مخالفة هذه القواعد وذلك على النحو الوارد تفصيلا بكتابنا المشار اليه (مرفق ١) ، حيث اصدرت مصلحة الجمارك في هذا الشأن منشور تصدير رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٨ والمتضمن الغاء منشور تصدير رقم ١١ لسنة ٢٠١٨ المشار اليه (مرفق ٢).

أنتسرف بالإحاطة أنه ورد في ذات الخصوص كتاب شركة تكنولوجيا المواد العازلة المؤرخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ بشأن التضرر من عدم التزام بعض المنافذ الجمركية بتطبيق المنشور التصديري رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ المشار اليه ، مما ترتب على ذلك عدم امكانية الشركة في الوفاء بالتزاماتها مع عملائها بالخارج (مرفق ٣).

رجاء التقضل بالإحاطة والتنبيه على كافة المنافذ الجمركية بضرورة الالتزام بما سبق ان تضمنه كتابنا رقم ٣٤٩٥ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤ على النحو المشار اليه والصادر على ضوءه منشور تصدير رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ سالف الإشارة اليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

وكيل اول الوزارة
رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية

"د. اشرف مختار"



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور تصدير تذكيري رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢٠

أشارة الى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .

والحاقا ب :-

* منشور تصدير رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ .

براعي اتباع ما يلي :-

* يطبق كتاب السيد الاستاذ / رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ٣٨١٣ في ٢٠٢٠/١٠/٢٨ الموضح بعالية بكل دقة .

* كما تلتزم جميع المواقع التنفيذية لجمارك الصادر بمواعاه الالتزام بأحكام منشور التصدير رقم ٢٠١٨/١٢ بشأن الالتزام بالقواعد التصديرية المنظمة لتصدير المنتجات البترولية والتي لم تتضمن ايه قيود على تصدير منتجات المواد العازلة ولفاف المواد العازله - وفي حاله المخالفه لهذه التعليمات تتخذ الاجراءات القانونيه ضد المتسبب .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

باحث
علياء النحاس

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

كبير باحثين - مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

عاصم صلاح الكاشف

عاصم صلاح الكاشف

تحريراً في ١٨ ربيع اول ١٤٤٢ هـ
الموافق : ٤ نوفمبر ٢٠٢٠ م
السيد الاستاذ